

15 جاشي 2007

مذكرة
إلى

000269

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

000269

الموضوع: حول المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات.
المرجع: المذكرة الإدارية عدد 2164 بتاريخ 22 مارس 2006.
المصاحيب: جدول.

في إطار متابعة الموارد الجبائية لميزانية الدولة في النظام الداخلي تبين أنّ مردود المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات سجل تراجعاً هاماً بالمقارنة مع النتائج المحققة خلال سنة 2005.

لذا، ولغاية مزيد إحكام استخلاص هذا المعلوم فإنه يتعين، مستقبلاً، على مصالح المراقبة الجبائية علاوة على تسوية المحاضر الجبائية المحررة من قبل أعوان الأمن الوطني وأعوان المراقبة الجبائية بعنوان المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات المستوجب على العربات السيارة المعدة لنقل الأشخاص والعربات السيارة المعدة لنقل البضائع التي تتجاوز حمولتها النافعة 5 أطنان موضوع المخالفة القيام بـ:

(1) التحريات اللازمة لحصر كلّ العربات الأخرى التي هي على ملك المخالف، وذلك بالاعتماد على منظومة "صادق" أو طلب إرشادات وتوضيحات طبقاً لأحكام الفصل 6 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية لدى المؤسسة المعنية وتسوية الوضعية في مادة المعلوم المذكور عند الاقتضاء طبقاً لأحكام الفصل 47 من نفس المجلة.
هذا وفي صورة عدم رجوع المؤسسة المخالفة إلى نفس دائرة المركز فإنه يتعين التنسيق بين مختلف المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات وذلك بإحالة المحاضر المحررة إلى المراكز المختصة للقيام بالإجراءات اللازمة وفقاً لما سبق ذكره،

(2) التنصيص ضمن الإعلام بالمراجعة المعمقة على المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات من بين الأداءات والمعالم المعنية بالمراجعة،

(3) موافاة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية (إدارة التنسيق والمتابعة) شهرياً بنتائج هذه المتابعة طبقاً للجدول المصاحب.

إنّ السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للحرص شخصياً على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدبر العام للمراقبة الجبائية
الأستاذ محمد علي بن مالك

